

جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة  
جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية  
إعلان رقم (١١) لسنة ٢٠١٥

بشأن بدء إجراءات تحقيق مكافحة الإغراق ضد الواردات من صنف «أورثوفسالات ثانوي أوكتيل» ذات منشأ أو المصدرة من كوريا الجنوبية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاتها ، ويشار إليها فيما بعد بـ "اللائحة" ؛ وافق السيد المهندس وزير التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٥ على توصية اللجنة الاستشارية بإعلان بدء التحقيق والنشر بالواقع المصري وفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة وذلك في ضوء النتائج التي توصل إليها جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية ويشار إليها فيما بعد "سلطة التحقيق" .

**أولاً - الإجراءات :**

بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٢ تلقت سلطة التحقيق شكوى مؤيدة مستندية من الصناعة المحلية تدعى فيها أن الواردات من صنف "أورثوفسالات ثانوي أوكتيل" ذات منشأ أو المصدرة من كوريا الجنوبية ترد بأسعار مغقرة وألحقت ضرراً مادياً بالصناعة المحلية وفقاً لأحكام المادة (١٤) من اللائحة .

قامت سلطة التحقيق بفحص دقة وكفاية البيانات التي وردت بالشكوى المقدمة وبتاريخ ٢٠١٥/١١/٩ تم إخبار سفارة كوريا الجنوبية بقبول الشكوى .

قامت سلطة التحقيق بإعداد تقرير للعرض على اللجنة الاستشارية بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٥ والتي قامت بدورها بطبع توصيتها للسيد الوزير باتخاذ إجراءات بدء التحقيق والنشر في الواقع المصري .

ثانيًا - الصناعة المحلية :

مقدم الشكوى الشركة العالمية للملدنات والمذيبات ويمثل إنتاجها (١٠٠٪) من إجمالي إنتاج الصناعة المحلية ، ومن ثم فقد توافرت في الشكوى الشروط المنصوص عليها بالمادة (١٩) من اللائحة التنفيذية .

ثالثًا - المنتج محل التحقيق :

أورشوفثالات ثنائي أوكتيل .

يخضع المنتج محل التحقيق للبند ٣٢ ١٧ من التعريفة الجمركية المنسقة .

رابعًا - الادعاء بالإغراق :

استندت الصناعة المحلية في إدعائها بالإغراق على مقارنة أسعار تصدير المنتج محل التحقيق المستورد من كوريا الجنوبية مع سعر بيعه بالسوق المحلي بكوريا الجنوبية عند نفس المستوى التجارى ، وأسفرت هذه المقارنة عن وجود هامش إغراق لا يمكن إغفاله يزيد عن (٢٪) .

خامسًا - الادعاء بالضرر :

أدعت الصناعة المحلية أن الواردات من المنتج محل التحقيق من كوريا الجنوبية ترد بأسعار مغقرة وتزايد بصورة مطلقة بالنسبة للإنتاج المحلي ، كما ادعت وجود فرق سعرى بين الواردات المدعى بإغراقها وأسعار المنتج المثير داخل السوق المحلي ، وأن تلك الواردات أحدثت ضررًا مادياً بالصناعة المحلية وتمثلت مظاهره فيما يلى :

١ - انخفاض المبيعات للصناعة المحلية .

٢ - انخفاض في الحصة السوقية للصناعة .

٣ - انخفاض الإنتاج .

٤ - انخفاض معدل استغلال الطاقة الإنتاجية .

٥ - انخفاض إنتاجية العامل .

٦ - انخفاض العائد على الاستثمار .

٧ - انخفاض التدفقات النقدية .

٨ - زيادة المخزون .

**سادساً - فترة التحقيق :**

فترة التحقيق في جانب الإغراق عام ٢٠١٥

فترة التحقيق في جانب الضرر خلال السنوات (٢٠١٣ ، ٢٠١٤ ، ٢٠١٥) .

**سابعاً - قوائم الأسئلة وجمع المعلومات :**

من أجل الحصول على المعلومات الضرورية ، فإن سلطة التحقيق سوف تقوم بإرسال قوائم الأسئلة إلى المنتجين والمصدرين الأجانب المعروفين وغير المعروفين من خلال سفاراتهم بالقاهرة .

كما سيتم إرسال قوائم الأسئلة إلى الصناعة المحلية والمستوردين المعروفين للمنتج محل التحقيق .

على أنه يتبعن على الأطراف غير المعروفة لسلطة التحقيق من المنتجين والمصدرين الأجانب ومستوردى المنتج محل التحقيق أن يعلنوا عن أنفسهم لسلطة التحقيق للحصول على نسخة من قوائم الأسئلة وذلك في غضون ٣٠ يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالواقع المصرية حتى يتمكنوا من تقديم ردودهم في التوقيتات الزمنية المحددة .

كما يتبعن على كافة الأطراف تقديم الردود على قوائم الأسئلة لسلطة التحقيق في غضون ٣٧ يوماً من تاريخ الاستلام .

**ثامناً - أسلوب العينة :**

وفقاً للمادة (٢٤) من اللائحة ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق تطبيق أسلوب العينة سواء في حالة وجود عدد كبير من الأطراف المعنية أو من أصناف المنتج محل التحقيق .

**(أ) استخدام أسلوب العينة بالنسبة للمصدرين/المنتجين الأجانب :**

من أجل مساعدة سلطة التحقيق في تحديد ما إذا كان ضروريًا اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المنتجين/المصدرين الأجانب أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركائهم وذلك خلال ٣٠ يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالواقع المصرية :

الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني والهاتف والفاكس باسم الشخص الذي يمكن الاتصال به .

المبيعات بالكمية والقيمة وذلك بالنسبة للمنتج محل التحقيق الذي تقوم الشركة المعنية بتصديره إلى مصر خلال عام ٢٠١٥

المبيعات بالكمية والقيمة بالنسبة للمنتج محل التحقيق الذي تقوم الشركة المعنية ببيعها في السوق المحلي بكوريا الجنوبية خلال عام ٢٠١٥

الأنشطة المحددة للشركة فيما يخص إنتاج وبيع المنتج محل التحقيق .

الأسماء والأنشطة المحددة لجميع الشركات المعنية والتي تقوم بإنتاج وبيع أو أيهما (تصدير وسوق محلي أو أيهما) وذلك بالنسبة للمنتج محل التحقيق .

أى معلومات أخرى ذات صلة والتي من شأنها مساعدة سلطة التحقيق فى عملية اختيار العينة .

ويتقديم كافة البيانات المشار إليها فهذا يعني موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة ، وإذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا يقتضي ضمناً الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها في إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق .

للحصول على المعلومات التي تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمصربين/المتحدين الأجانب ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمصربين/المتحدين فى كوريا الجنوبية .

#### (ب) استخدام أسلوب العينة للمستوردين :

من أجل مساعدة سلطة التحقيق في تحديد ما إذا كان ضروريًا اللجوء إلى أسلوب العينة ، فإن جميع المستوردين أو من يمثلهم من الناحية القانونية مطالبون بالاتصال بسلطة التحقيق وتقديم المعلومات التالية الخاصة بشركتهم أو شركاتتهم وذلك خلال ١٥ يوماً من تاريخ نشر الإعلان بالوقائع المصرية :

الاسم والعنوان والبريد الإلكتروني والهاتف والفاكس باسم الشخص الذي يمكن الاتصال به .

إجمالي كمية وقيمة مبيعات الشركة من المنتج محل التحقيق داخل السوق المصري خلال عام ٢٠١٥

إجمالي عدد العاملين خلال عام ٢٠١٥  
أنشطة الشركة فيما يخص المنتج محل التحقيق .

حجم الواردات بالكمية والقيمة بالجنيه المصري للمنتج محل التحقيق التي قامت الشركة باستيرادها لأغراض إعادة البيع داخل السوق المصري خلال عام ٢٠١٥  
أسماء وأنشطة جميع الشركات المعنية والتي تقوم بالإنتاج والبيع أو أيهما وذلك بالنسبة للمنتج محل التحقيق .  
أى معلومات أخرى ذات صلة والتي من شأنها مساعدة سلطة التحقيق فى عملية اختيار العينة .

ويتقديم جميع المعلومات المشار إليها فهذا يعني موافقة الشركة على إمكانية أن تشملها العينة ، إذا ما تم اختيار الشركة كجزء من العينة فإن هذا سوف يقتضي الرد على قوائم الأسئلة وقبول زيارة التحقق الميدانية ، وإذا ما عبرت الشركة عن عدم رغبتها في إمكانية أن تشملها العينة فسوف يتم اعتبار ذلك عدم تعاون مع سلطة التحقيق .  
للحصول على المعلومات التي تعد ضرورية لاختيار العينة بالنسبة للمستوردين ، فإنه يجوز لسلطة التحقيق الاتصال بأى اتحادات معروفة للمستوردين .

(ج) الاختيار النهائي للعينات :

يتبعن على جميع الأطراف المعنية التي ترغب في تقديم أى معلومات ذات صلة فيما يخص اختيار العينات أن تقوم بذلك خلال الفترة الزمنية المحددة .  
وتقوم سلطة التحقيق بالاختيار النهائي للعينات بعد التشاور مع الأطراف المعنية التي أبدت استعدادها لأن تشملها العينة .

يجب على الشركات التي تشملها العينة أن ترسل الردود على قوائم الأسئلة خلال الفترة الزمنية المحددة في هذا الإخطار ، كما يجب عليها أن تتعاون مع سلطة التحقيق .

#### تاسعاً - عقد جلسات الاستماع :

طبقاً لأحكام المادة (٢٥) من اللائحة فإنه يجوز عقد جلسات استماع بمقر سلطة التحقيق لكافة الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة لعرض آرائهم وتقديم حججهم شريطة تقديم طلب كتابي لسلطة التحقيق يتضمن الأسباب المحددة لطلب جلسة الاستماع ، على أن تعلن الأطراف المعنية والأطراف الأخرى ذات المصلحة عن رغبتها في عقد هذه الجلسات وذلك في غضون ٣٠ يوماً من تاريخ نشر هذا الإخطار بالواقع المصرية .

#### عاشرًا - زيارات التحقق الميدانية :

طبقاً لأحكام المادة (٢٦) من اللائحة ، يجوز لسلطة التحقيق القيام بزيارات التحقق للأطراف المعنية في مقارهم للتحقق من دقة المعلومات المقدمة .

#### أحد عشر - التوقيتات الزمنية :

من أجل الحصول على معلومات عن الفترة الزمنية المحددة لتقديم المعلومات إلى سلطة التحقيق واستخدام أسلوب العينة وعقد جلسات الاستماع يتم الاسترشاد بالبنود (٧ ، ٨ ، ٩) المذكورة في هذا الإعلان .

#### ثاني عشر - عدم التعاون :

في حالة رفض أي طرف من الأطراف ذات المصلحة ت توفير البيانات الضرورية في خلال التوقيتات الزمنية المحددة أو أعاق التحقيق ، فإن سلطة التحقيق سوف تصدر تحديداً منها الأولية والنهائية استناداً إلى أفضل البيانات المتاحة وفقاً لنص المادة (٢٧) والمادة (٣٥) من اللائحة .

#### ثالث عشر - الملف العام :

تتيح سلطة التحقيق أثناء فترة التحقيق كافة المعلومات غير السرية ذات الصلة التي تقدمها الأطراف المعنية وذلك من خلال الملف العام وتتاح هذه المعلومات لكافة الأطراف المعنية والأطراف ذات المصلحة بمقر سلطة التحقيق بالقاهرة وذلك حتى صدور القرار النهائي .

**رابع عشر - الإجراءات المؤقتة :**

قد تلجأ سلطة التحقيق إلى فرض إجراءات مؤقتة وفقاً لأحكام المادة (٤٤) من اللائحة .

**عنوان المراسلة :**

وزارة التجارة والصناعة

جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

أبراج وزارة المالية - البرج السادس - الدور التاسع

ش امتداد رمسيس - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية .

عنابة الأستاذ / إبراهيم السجيني

رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية .

تلفون : ٢٣٤٢٤٧٩ - ٢٠٢

فاكس : ٢٣٤٢٠٧٨٤ - ٢٠٢

بريد إلكتروني : ITPD@tas.gov.eg

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

٢٥٣٦ - ٢٠١٥/١٢/٢ - ٢٠١٥/١٢ - ١٦٠٨.